الثوابت والمتغيرات

في تشريع الأوراد والأذكار

إعـــداد

الدكتور/ محمد سعيد محمد حسن بخاري

أستاذ مشارك بقسم الكتاب والسنة

جامعة أم القرى

ملخص البحث

شريعة الإسلام شملت حياة الفرد مع ربه، ومع نفسه، ومع غيره . فهي نظام شامل لجميـــع شؤون الحياة، الإعتقادية، والأخلاقية، والأحكام العملية بقسميها من: عبادات، ومعاملات.

والأحكام التشريعية تنقسم إلى ثوابت وهي لا تتغير – عن حالة واحدة هي عليهـــا – لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة ولا اجتهاد الأئمة، وقسم آخر: وهي المتغيرات (المتطورات) تتغير بحـــسب اقتضاء المصلحة له زمانا ومكانا وحالا.

فشريعة الإسلام: جمعت في أحكامها وتشريعاتها بين الثبات والتطور، لأنها من عند الله لمصالح البشر.

ونجد الثبات في تشريع الأوراد والأذكار في ألفاظها، وأوقاتها، وأعدادها كما ورد، والمداومة عليها، وعدم الجهر بها، لأنها من تشريع رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هـــو إلا وحـــي يوحي.

ونجد المتغيرات في تشريع الأوراد والأذكار –التي يدخل فيها الاجتهاد– في ترتيب الأوراد فيما بينها في الفصل الواحد،أو الاقتصار على بعض ما ورد في الفصل الواحد، أو الزيادة على العدد